

رقم لفقرة	أ - عام
١-١	<p>اسم المشتري: [الشركة العامة للسممنت العراقية/معاونية معامل السمنت الجنوبية]</p> <p>رقم المناقصة: ٦٥/٢٠٢٥ .</p> <p>اسم المناقصة: كشف وقلع وتكمير وتحميم ونقل وتفرغ وترصيد مادة حجر الكلن من مقلع الرهيمة في بحر النجف الى معمل سمنت النجف الاشرف بكمية ٤٥٠,٠٠٠ طن . للمرة الثالثة ١٤٪ ± ٥٪ .</p>
١-٢	<p>الطلبيبة ممولة من الموارنة التشغيلية (تمويل ذاتي)</p> <ul style="list-style-type: none"> يشترط المشتري ان يحافظ مقدم العطاء والجهزون والتعاقدون والاستشاريون على المعايير الأخلاقية خلال عملية التجهيز وتنفيذ العقد. للمشتري الحق في رفض التوصية بالإحاله اذا وجدت ان المتقدم تورط بشكل مباشر او من خلال وسيط في أي ممارسات الاحتيال او الفساد او التواطؤ او التهديد خلال عملية التنافس على المناقصة. للمشتري الحق بمعاقبة المتقدم بما في ذلك تجربتهم من الاهلية في استلام اي عقد ممولة من المشتري لمدة محددة او غير محددة في حال ثبوت تورطهم بشكل مباشر او من خلال وسيط في أي ممارسات الاحتيال او الفساد او التواطؤ او التهديد خلال عملية التنافس على المناقصة.
١-٣	<p>يتم استبعاد العطاء عند تقديم المدير المفوض الذي يعمل في أكثر من شركة وقد قدم أكثر من عطاء في نفس المناقصة.</p>
٢-٤	<p>الشركات الحكومية تكون مؤهلة للاشتراك بالمناقصة التي لها استقلالية مالية او قانونية او التي تقع طبعة المناقصة ضمن تخصصها والتي تعمل وفق القانون التجاري وقانون الشركات العامة</p>
٣-٦	<p>في حالة عدم تسلم وثائق المناقصة وملحقاتها من المشتري مباشرةً، لا يعتبر هذا الخبر مسؤولاً عن اكتئابها.</p> <p>بـ. محتويات وثائق العطاء</p>
٤-٤	<p>لفرض توضيح اهداف العطاء فقط ، عنوان المشتري هو:</p> <p>ال: (الشركة العامة للسممنت العراقيه/معاونية معامل السمنت الجنوبية)</p> <p>العنوان: (محافظة النجف الاشرف/الكوفة)</p> <p>الرمز البريدي: (ص. ب (٩) كوفة)</p> <p>البريد الالكتروني: (s.c.c@southeren-cement.com)</p>
٤-٧	<p>يجب ان تقدم الاستفسارات حول وثائق العطاء الى دوائر عقود المشتري في موعد اقصاه يوم الاثنين المصادف ٢٠٢٥/٩/١</p>
٤-٨	<p>للمشتري الحق في تعديل وثائق المناقصة عن طريق إصدار ملحق بها في أي وقت يسبق موعد غلق المناقصة.</p>
٤-٩	<p>للمشتري الحق في تمديد الموعد النهائي لغلق المناقصة وذلك لإعطاء المقدمين الوقت المناسب لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار</p>
٤-١٠	<p>ج. إعداد العطاء</p> <p>لغة العطاء: العربية</p>
٤-١١	<p>ثبتت عنوان الشركة المتقدمة او المكتب التجاري او مخول الشركة العربية او الأجنبية داخل العراق وبشكل دقيق مع ذكر البريد الالكتروني وكافة أرقام الهواتف في العرض الفني والمستمسكات مع ذكر أسماء المخولين بالتوقيع.</p> <p>الوثائق المطلوبة عند تقديم العطاء:</p>
٤-١٢	<ul style="list-style-type: none"> أن يقدم صورة من النظام الداخلي للشركة وأسماء المؤسسين لها مع صورة من شهادة التأسيس. الاعمال المماثلة والمؤيدة من الجهات التعاافية .
٤-١٣	<ul style="list-style-type: none"> أن يقدم كتاب عدم الممانعة من الهيئة العامة للضرائب بالاشتراك بالمناقصات نافذ لهذا العام للشركات العراقية. في حالة كون المدير مكتب تجاري فيتم تقديم صورة من هوية الانتماء لأحدى الغرف التجارية في العراق ومجددة لهذا العام. وصل شراء التندر (نسخة أصلية).
٤-١٤	<ul style="list-style-type: none"> تقديم ما يؤكد شراء التندر المناقصة عبر المنصة الالكترونية . تقديم هوية غرفة التجارة او هوية اتحاد رجال الاعمال العراقيه ونافذة لهذا العام للشركات العراقية. تقديم وثيقة الوضع المالي للشركة (التقرير السنوي لآخر سنتين) مصدقة من محاسب قانوني. على كافة الشركات والمكاتب والمقاولين العراقيين تقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية عنهم من يشملهم الحجب قبل تمشية معاملاتهم. تقديم تأييد مضبوطة سكن من المختار والمجلس تؤيد محل سكن المدير المفوض للشركة . مضبوطة تخص مقر موقع الشركة . هوية اتحاد ناقلين نافذة لهذا العام.
٤-١٥	<p>على مقدم العطاء ان يستخدم نموذج استماراة تقديم العطاء الموجود بالوثيقة A-8</p> <p>تسفير فقرات التندر وحسب النماذج الموجودة بالوثيقة A-8</p>
٤-١٦	<p>العطاءات البديلة: لا يسمح بها</p> <p> يتم تقييم العطاءات ومقارنتها على اساس مجاميع الفقرات (البنود) وإذا ورد في جدول الاسعار لأحد مقدمي العطاءات فقرة غير مسورة فيتم اعتبار سعرها مخطى</p>

٤-١٤	ضمن اسعار بقية الفقرات الاخرى في البند. كما في حالة عدم ادراج أحد الفقرات في جدول الاسعار لاحد العطاءات المستجيبة سوف يتم اخذ معدل سعرها في العطاءات المستجيبة الاخرى ويتم اضافتها الى مبلغ هذا العطاء لتحديد كلفته النهائية لغرض المقارنة السعرية للعطاءات.
٦-١٤	في حالة تقديم حسومات غير مشروطة ان يوضح كيفية استخدامها في بالوثيقة A-8 المرفق حل التender الذي يملأ من قبل مقدمي العطاء. تكون الأسعار المقدمة في عطاءاتكمأسعار نهائية وغير قابلة للتفاوض او التعديل.
١-١٥	تكون الاسعار بعملة (الدينار العراقي). تكون الاسعار المقدمة شاملة الضرائب والرسوم الكمركية في حال مكان التسليم المكان النهائي المتطرق عليه، واى مصاريف اضافية عن النقل، واى مصاريف اخرى متربقة على العقد.
١-١٨	تقديم تعهد بالالتزام بالمواصفة المعلنة بال Tender.
٣-١٨	ضمان: لا يوجد.
١-٢٠	مدة نفاذ العطاء: ٩٠ يوم من تاريخ الغلق.
٢-٢١	<ul style="list-style-type: none"> يتم تقديم التأمينات الأولية البالغة (١٢,٥٠٠,٠٠٠) اثناعشر مليون وخمسمائة الف دينار فقط بضم مصدق من مصرف اهلي او مصرف حكومي بالدينار العراقي او تقديم خطاب ضمان صادر من احدى المصارف المعتمدة من قبل البنك المركزي العراقي قابل للتتجديد تلقائياً مع صحة صدور لخطاب وتكون صادرة من المحافظات (بغداد، بابل، كربلاء، النجف، الديوانية، المثنى ذي قار، الكوت، ميسان، البصرة) حصراً وكتاب رسمي صادر من المصرف مصادق عليه من قبل المدير العام او من ينوب عنه. يجب ان يكون الصك المصدق معنون الى الشركة العامة للسمننت العراقية/ معاونة الجنوبية يجب أن يكون خطاب ضمان التأمينات الأولية موجه إلى الطرف الأول (جهة التعاقد) ويدرك فيه اسم ورقم المناقصة أعلاه. على أن تقدم التأمينات الأولية من المدير المفوض أو مخول مقدم العطاء أو أي من المساهمين في الشركة أو الشركات المشاركة بموجب عقد مشاركة في المناقصة حصراً ولا تقبل آية تأمينات ترد خلاف ذلك. ألا يكون خطاب الضمان مشروطاً وإن يدفع حين الطلب ولا يطلق إلا بإشعار من قبلنا. ولا يقبل أي خطاب ضمان إلا من المصارف المعتمدة من قبل البنك المركزي العراقي وإن يكون خطاب ضمان التأمينات الأولية ساري المفعول لمدة ٢٨ يوم بعد انتهاء نفاذية العطاء إمكانية استكمال التأمينات الأولية للمترشحين الثلاثة الاولى.
٣-٢١	يتم استبعاد العطاءات التي لم تقدم معها تأمينات أولية.
٥-٢١	<p> يتم مصادرة خطاب ضمان التأمينات الأولية في الحالات الآتية:</p> <ol style="list-style-type: none"> إذا سحب مقدم العطاء عطاوه خلال فترة نفاذية العطاء المحدد منه. إذا فشل مقدم العطاء الفائز في: <ul style="list-style-type: none"> توقيع العقد خلال مدة لا تزيد عن (٤) يوم عمل. عدم تقديم ضمان حسن الاداء قبل توقيع العقد. إذا لم يوافق مقدم العطاء الفائز على التصريحات التي تجريها جهة التعاقد يفقد العرض أهلية، وبصادر ضمان العطاء الخاص به. عند تقديم المناقص الفائز بيانات غير حقيقة وبطرق غير مشروعة
٧-٢١	<p> للمشتري الحق الاعلان عن عدم أهلية المقاول لأحاله أي عقد عليه لفترة محددة إذا فشل مقدم العطاء الفائز في:</p> <ul style="list-style-type: none"> توقيع العقد خلال مدة لا تزيد عن (٤) يوم عمل أو تسعه وعشرون (٢٩) يوماً متضمنة مدة الإنذار من تاريخ التبليغ بكتاب بالإحاله. تقديم ضمان حسن الاداء قبل توقيع العقد.
١-٢٢	يكون تقديم العطاء بنسخة اصلية واحدة.
٢-٢٢	يكون العطاء مكتوباً بالمداد، وان يكون العطاء موقع توقيع حي.
٣-٢٢	<ul style="list-style-type: none"> لا تعتبر أي آثار للمسح أو الكتابة بين السطور نافذة إلا إذا رافقها توقيع موقع العطاء. لا يجوز لقدم العطاء شطب أو حك أي بند من بنود وثائق المناقصة أو اجراء أي تعديل عليها.
٤-٢٢	د. تسليم وفتح العطاءات
١-٢٢	<ul style="list-style-type: none"> لا يُسلم أي عطاء يقدم بواسطة البريد الإلكتروني ويجب أن يكون التوقيع على العطاء حيّاً. بإمكان مقدمي العطاءات الراغبين في شراء وثائق المناقصة مراجعة جهة التعاقد لغرض شراءها ورقياً وكما يحق لهم شراءها الكترونياً عبر المنصة الالكترونية.
٢-٢٢	يجب أن تحمل الملفات الداخلية والخارجية العلامات الإضافية الخاصة، وتكون هذه الظروف مختومة وثبتت عليها محتويات الطرف (تجاري، فني، مستمسكات الشركة) مع رقم المناقصة و تاريخ الغلق باسم وعنوان الشركة او المكتب المتقدم بالكامل
٢-٣	لا يتحمل المشتري مسؤولية ضياع او فتح أي ملفات إذا لم تكن مغلقة ومختومة.
١-٢٤	<p> لأنفاس تسلیم العطاء، عنوان المشتري هو:</p> <p>إلى: [الشركة العامة للسمننت العراقية/ معاونة معامل السمننت الجنوبية] المدينة: [النجف/الковفة]</p> <p>الرمز البريدي: [ص. ب (٩) كوفة].</p> <p>الموعد النهائي لغلق المناقصة هو: يوم الاثنين ٢٠٢٥/٩/٨</p> <p>الوقت: [الغاية الساعة الثانية عشر ظهراً في ٢ يوم الاثنين ٢٥/٩/٨] وفي حالة مصادفة يوم الغلق عطلة رسمية يكون اليوم الذي يليه هو يوم الغلق.</p>

<p>٢-٢٤</p> <p>للمشتري الحق في تمديد الموعد النهائي لغلق المناقصة وذلك لإعطاء المقدمين الوقت المناسب لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار في حال طلب المنافقين المشاركين في المناقصة بشكل رسمي سحب عطاءاتهم من التفافن وخلال مدة الإعلان عن المناقصة وقبل موعد غلق الإعلان، عندئذ تقوم لجان الفتح بإعادة هذه العطاءات دون فتحها لأصحابها وتثبت هذه الإجراءات في محضر اللجنة.</p>
<p>١-٣٦</p> <p>٢٧</p> <p>يتم فتح العطاء في المكان والزمان الآتيين: العنوان: (الشركة العامة للسمينة العراقية/معاونيه معامل السمنة الجنوبية). المدينة: (النجف/الковفة).</p>
<p>٢٨</p> <p>التاريخ: يوم الاثنين ٢٥/٩/٢٠٢٥ يوم الاثنين ٢٥/٩/٢٠٢٥ بعد الساعة الثانية عشر ظهراً في</p>
<p>٢٩</p> <p>٢-٢٨</p> <p>١-٢٨</p> <p>٣-٢٨</p> <p>١-٢٩</p> <p>٢-٢٨</p> <p>٣-٢٩</p> <p>٢-٣٠</p> <p>٣-٣٠</p> <p>١-٣١</p> <p>٢-٣١</p> <p>١-٣٥</p> <p>٢-٣٦</p> <p>٤-٣٦</p>
<p>٦-التقييم ومقارنة العطاءات</p> <p>لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالتدقيق والتقييم والمقارنة والتأهيل اللاحق والتوصية بإرساء العطاء للمقدمين، أو أي شخص آخر حتى تعلن نتائج التوصية بشكل رسمي في اعلان إرساء العطاء.</p> <p>إن آلية معالجة من مقدم العطاء للتأثير على جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) في عملية التدقيق والتقييم والمقارنة وإرساء العطاء تتسبب في استبعاد العطاء المقدم منه.</p> <p>يحق لمقدم العطاء مخاطبة معاونية الجنوبية بشكل تحريري لأي شأن يخص العطاء.</p> <p>يحق للجنة تقييم وتحليل العطاءات هدف المساعدة في تدقيق وتقييم ومقارنة العطاءات، أن يطلب من مقدم العطاء توضيح ما جاء بعطائه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب منها. ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه موافقاً تحريرياً، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتصحيح خطأ حسابي يكتشفه المشتري خلال عملية التقييم.</p> <p>ان العطاء المستوى للشروط هو العطاء المستوفي لجميع البنود والشروط والمواصفات المذكورة في وثائق المناقصة دون أي تغيير أو تحفظ أو حذف جذري.</p> <ul style="list-style-type: none"> • يستبعد العطاء الذي تضمن تغيير أو تحفظ أو حذف جذري بعد حلبة الفتح العلني للعطاءات، وإن التغيير أو التحفظ أو الحذف الجذري هو: أ يؤثر بأي طريقة كانت على نوعية أو أداء السلع والخدمات المحددة بالعطاء. • يبحد من حقوق المشتري أو واجبات مقدم العطاء. • تؤثر في حالة قبول المشتري التغيير أو التحفظ أو الحذف على المنافسة مع المتقدمين الآخرين. <p>في حالة استبقاء العطاء للشروط الأساسية المطلوبة، تستطيع لجنة تقييم وتحليل العطاءات أن تطلب من مقدم العطاء أن يسلم المعلومات أو الوثائق الضرورية، خلال فترة زمنية معقولة لتعديل النواقص التي لا تتعلق بالمادة الأساسية والمتصلة بغرض التوثيق. هذه النواقص أو الحذف يجب ألا تتعلق بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء. وبؤدي عدم تمكن مقدم العطاء من تسليم المعلومات المطلوبة إلى استبعاد عطائه.</p> <p>إذا استوفى العطاء جميع الشروط، يحق للمشتري تصبح أية أخطاء حسابية حسب الشروط الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ١- إذا كان هناك تعارض بين وحدة السعر وبين المجموع الإجمالي للبنود الذي ينبع عن ضرب وحدة السعر بالكميات، تعمد وحدة السعر وبصحب المجموع، إلا إذا رأت لجنة تحليل العطاءات أن هناك خطأ في العلامة العشرية لوحدة السعر يحتسب عندها المجموع الإجمالي وبصحب وحدة السعر. ٢- إذا كان خطأ في ناتج عمليات جمع المبالغ الإجمالية لكل بند تعتمد هذه المبالغ الإجمالية وبصحب المجموع. ٣- إذا كان هناك تعارض بين الكلمات والأرقام في تحديد المبالغ تعتمد المبالغ المذكورة كتابة، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي، عند ذلك تعتمد القيمة الرقمية وفقاً للأحكام بموجب الفقرتين الثانية ((أ)) و ((ب)) أعلاه. <p>إذا لم يوافق مقدم العطاء الفائز على التصريحات التي تجريها جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) يفقد العرض أحليته، ويصادر ضمان العطاء الخاص به.</p> <p>لا يتم اعتماد هامش أفضلية للعطاءات المقدمة من قبل مقدمي العطاءات المحليين.</p> <p>تستخدم جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) في تقييم العطاءات جميع العوامل والأساليب والمعايير المحددة في الفقرة ٤-٣٦ أدناه من التعليمات لمقدمي العطاء، ولا يسمح باستخدام آلية أساسية أو معايير أخرى.</p> <p>يجري التقييم باستخدام المعايير المذكورة أدناه (التقييم ومقارنة العطاءات):</p> <ul style="list-style-type: none"> ١- (السعر التخميني للمناقصة ١,٢٥,٠٠,٠٠,٠٠ مليون دينار عراقي) و تكون الأفضلية للسعر الأقل، ويستبعد العطاء الذي يقل أو يزيد عن (٢٠٪) من الكلفة التخمينية، ويتم قبول العطاء المقدم في عقود التجهيز وعقود الخدمات غير الاستشارية التي تقل عن ٢٠٪ من الكلفة التخمينية شريطة أن يكون المشتري بالعطاء شركة مصنعة رئيسية أو وكيل حصري أو موزع معتمد على أن يتم الالتزام بتقديم تحليل سعرى مقنع إلى جهة التعاقد. ٢- تكون الأفضلية لسعر الأقل ٣- في حال ظهور عطاءات متساوية بالأسعار بعد تطبيق المعايير الموضوعة مسبقاً فيتم الاعتماد في تلك الحالة على المعايير المطلوبة الواردة في أدناه: <ul style="list-style-type: none"> ٤- الخردة التخصصية (الأعمال المائية) إذ يتم التعامل مع هذا على أساس مجموع القيمة المالية للأعمال المقدمة. ٥- السيولة النقدية. ٦- معدل الإيراد السنوي. ٧- مقدار الزيادة في حساباته الختامية.

١-٣٨	على جهة التعاقد (لجنة تقييم وتحليل العطاءات) أن تقرر بعد اختيار العطاء الأقل كلفة (ومالياً وفنرياً وإدارياً) فيما إذا كان مقدم العطاء مؤهلاً لتنفيذ العقد بصورة مرضية.
٣-٣٨	في ضوء الفقرة، (١-٣٨)، يعتبر التأهيل اللاحق لمقدم العطاء الفائز شرطاً أساسياً لإحالة العطاء وفي حالة عدم استيفائه لشروط التأهيل المشار إليها أعلاه يتم استبعاده ودراسة العطاء الأقل كلفة الذي يليه.
١-٣٩	للمشتري الحق برفض أي عطاء، كما أن له الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل احتفال العقد، دون تحمل أية مسؤولية قانونية تجاه المقدمين.
٤	و، احالة العطاءات
١-٤٠	• يحال العطاء على مقدم العطاء الأقل كلفة بعد تطبيق معايير التقييم والتأهيل والمستوفي للشروط الواردة في العطاء كافة، بعد التأكيد من أهل بيته وقدراته على تنفيذ العقد بأفضل صورة ممكنة.
١-٤١	• الحد الأعلى للنسبة المئوية المسموح بها لزيادة الكميات بنفس الأسعار ٢٠٪ من مبلغ العقد (على أن يتتوفر التخصيص المالي).
١-٤٢	للمشتري قبل انتهاء فترة نفاذية العطاء أن يبلغ مقدم العطاء الفائز تحريراً بأنه قد تم قبول عطائه.
٢-٤٢	بمجرد صدور كتاب القبول لمقدم العطاء الفائز، على المشتري اشعار مقدمي العطاءات غير الفائزين بذلك واعلامهم بسبب عدم فوزهم وإطلاق ضمان العطاء المقدمة منهم.
٤-٤٢	يعتبر كتاب التبليغ بالإحالة عقداً ملزماً لحين توقيع العقد الرسمى.
٥-٤٢	لحين تقديم مقدم العطاء الفائز لضمان حسن الأداء وتوقيعه للعقد، يقوم المشتري بالاحتفاظ بضمان العطاء لمقدمي العطاءات المرشحين بالمرتبتين الثانية والثالثة.
٢-٤٣	• يتم توقيع العقد خلال مدة لا تزيد عن (١٤) يوم عمل من تاريخ التبليغ بالإحالة.
٤	• على المناقص الفائز المبلغ رسمياً بالإحالة تقديم وصل ورقي أو الكتروني صادر من إدارة المنصة الالكترونية، يؤيد تسديده لأجور خدمات الاعلان والارشقة الالكترونية للعقد، عبر المنصة خلال مدة لا تتجاوز ١٤ يوم عمل من تاريخ التبليغ بالإحالة.
٤-٤٣	يتم تقديم ضمان حسن الأداء قبل توقيع العقد.
٤	آخر
٢-٤٤	الشركة غير ملزمة بإصدار تسهيل المهمة الكمركية، وغير مسؤولة في حالة تم استيفاء أي رسوم كمركبة في منفذ الدخول.
٤	في حالة حصول أي خلاف تعتمد الوثائق القياسية المباعة والمحتملة بختام جي من قبل قسم التجارة.
٤-٤٤	عدم جواز اشتراك منتسبي دوائر الدولة والقطاع العام في المناقصات المعلنة.
٤	• المشتري غير ملزم بقبول أو رفض العطاءات.
٤-٤٤	• مبلغ شراء مستندات المناقصة غير قابل للرد.
٤	• تتحمل جهات التعاقد أجور النشر والاعلان وإعادة الإعلان الخاصة بالمنصة الالكترونية وتسدید أجورها الى إدارة المنصة الالكترونية في حال قيامها بإلغاء المناقصة او تغيير أسلوب التعاقد .
٤	ذكر اعداد واحتضانات العمالة الاجنبية العاملة لدى الشركات العراقية مع تزويدنا بشهادة خبرائهم ومؤهلاتهم الفنية لإرسالها الى وزارة الخارجية والعمل والشؤون الاجتماعية
٤	التدريب: لا يوجد.
٤	يتم استبعاد العطاءات من المناقصة للأسباب الواردة في أدناه
١	أ- في حالة عدم تقديم عروضهم بصيغة الوثائق القياسية وحسب الاستثمارات المرقمة ٨-٨ المعلنة بموقع الشركة.
٢	ب- العطاءات المبنية على تخفيض نسبة مئوية او مبلغ مقطوع من أي من العطاءات الأخرى المقدمة للمناقصة.
٣	ت- عدم توقيع العرض من قبل الشركة أو مخول الشركة مع ذكر اسمه بالكامل وظيفته.
٤	ث- عدم ادراج المستمسكات (هوية غرفة التجارة/اجازة ممارسة المهنة/شهادة التأسيس) للمكتب أو الشركة.
٥	ج- عدم مطابقة المواصفات الفنية الأساسية ومتطلبات التأهيل المؤثرة على الإحالة المنصوص عليها في وثائق المناقصة حتى لو كان أو رضا العطاءات.
٦	ح- العطاء الذي يقل أو يزيد عن (٢٠٪) من الكلفة التخمينية
٧	ـ العروض المقدمة من الشركات الحكومية التي ليست لها استقلالية مالية او قانونية او التي تقع طبيعة المناقصة خارج تخصصها.
٨	ـ لا يجوز احالة المناقصة على شركة خاسرة في حساباتها الختامية.
٩	ـ العطاءات التي لم تقدم معها تأمينات أولية
١٠	ـ يتم استبعاد العطاء عند تقديم المدير المفوض الذي يعمل في أكثر من شركة، وقد قدم أكثر من عطاء في نفس المناقصة.
١١	ـ العطاء الذي تضمن تغيير او تحفظ او حذف جزءاً بعد جلسة الفتح العلني للعطاءات، وان التغيير او التحفظ او الحذف الجذري.
١٢	ـ يستبعد العطاء الذي تضمن تغيير او تحفظ او حذف جزءاً بعد جلسة الفتح العلني للعطاءات، وان التغيير او التحفظ او الحذف الجذري هو:
١٣	ـ يؤثر باي طريقة كانت على نوعية او اداء السلع والخدمات المحددة بالعطاء.
١٤	ـ يحد من حقوق المشتري التغيير او التحفظ او الحذف على المناقصة مع المقددين الآخرين.

<p>يحق للجنة الدراسية استكمال البيانات للمرشحين الثلاثة الاولى المبينة في ادناء والتي لا يترتب عليها تغير في اسعار وفي حالة عدم قيام مقدم العطاء باستكمالها فيتم استبعاد عطاؤه ومصادرة تأميناته الاولية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • البيانات الفنية الغير جوهرية او تصحيف الاخطاء الحسابية. • الشروط القانونية الغير جوهرية. • الشروط القانونية الجوهرية عند ثبوت امتلاكها ابتداءً. <p>يحق للشركة او المكتب المترشken في المناقصة من لم تتم الاحالة عليهم تقديم اعتراضاتهم لدى المشتري خلال سبعة ايام من تاريخ تبلغكم بال موقف النهائي المناقصة.</p>
<p>- كون العقد مع المحيز المرشح خاضع لقوانين وتعليمات الهيئة العامة للضرائب في جمهورية العراق. ويتم حجز نسبة الضريبة وتطلق بعد جلب براءة الذمة الضريبية كالتالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • نسبة ١٠٪ من قيمة العقد في حالة كان التسديد على شكل دفعه واحدة. • نسبة ٣٪ من كل دفعه و ١٠٪ من قيمة اخر دفعه في حال كان التسديد على شكل دفعات متعددة. وفي حالة عدم تقديم الطرف الثاني براءة الذمة الضريبية بالنسبة للشركات والمكاتب العراقية خلال ٣٠ يوم من تاريخ اطلاق اخر دفعه يتم تحويل مبلغ الضريبة المحجوز لحساب الهيئة العامة للضرائب. • يخضع هذا العقد لكافة الرسوم المعمول بها في جمهورية العراق ومنها رسم الطابع بنسبة (٣٠٠,٠٠٪) ثلاثة بالألف من قيمة العقد الكلية بالإضافة إلى الرسم العدلي واجور نشر الاعلان وتستحصل قبل توقيع العقد. • يتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور نشر الإعلان وإعادة الإعلان في الصحيفة الوطنية والمنصة الإلكترونية واجور ارشفة العقد الكترونياً. • لا يتم اطلاق المستحقات للمتعاقدين الا بعد جلب براءة ذمة صادرة من دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية يؤيد شمول العاملين لديهم بالضمان الاجتماعي. <p>في حال تجاوز العقد مليار دينار يتم تخفيض مبلغ قدره (١٠,٠٠,٠٠٠) عشرة مليون دينار لإنجاز مشاريع التشجير في النجف الاشرف .</p>